المنصور بالله العلي ابي محمد عليه السلام في جوابه على الفقيه محمد ابن محجوب
اليعقوبي الشاي من هجرة غلاف من اعمال صعده سالت ارشدنا الله واياك الى مرضا
ته وعصمنا عن معصيته فقلت ما يقال لمن يتعصب على امير المومنين علي
كرم الله وجهه في الجنة من اهل المذهب وشنع على من يتوقف في حق من تقدمه عليه
السلام قلت وبالله التوفيق يقال له اليس قد ثبت امامة امير المومنين عليه
السلام بعد النبي صلى الله عليه واله وسلم بلا فصل فلا بد من لا او نعم ان قال لا
احتج عليه بالحجج القواطع التي ذكرها الايمه عليهم السلام وشيعتهم رضي الله
عنهم حتى يرجع الى الحق او يعلم عناده وكفى بالعناد حزنا عند المومنين
وان قال نعم اكتفينا به وقلنا له اليس اتباع ايمة الهدى من سبيل المومنين ٥
فلا بد في جوابه من نعم والا كان رادا لما علم من الدين ضروره واذا كان اتباع
ايمة الهدى من سبيل المومنين باقراره قلنا له فمن تقدم على امير المومنين ٥
من المشايخ اكان متبعا لامام الهدى فكان متبعا لسبيل المومنين ٥ ام نزا على
حقه عليه السلام وخالفه ان قال كان متبعا له كابر وجحد الضروره وعلم
كل عاقل بطلان قوله وان قال بل نزا على حقه فقد اقر على نفسه انهم قد
اتبعوا غير سبيل المومنين وكان نحاكما عليهم انهم داخلون في قوله تعالى و
يتبع غير سبيل المومنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا فانهم
لا يجدون في حل ذلك مخرجا لانهم لا ينقمون في امعان النظر وانما تنقدح الشبهه
في قلوبهم لاول عارض ولهذا صاروا يشنعون على ايمة الهدى واتباعهم
بغير بصيره من الله الى قوله عليه السلام فان عدلوا عن هذا وقالوا انما يعتمد
في ما ذهبنا اليه على قوله تعالى لقد رضي الله عن المومنين اذ يبايعونك تحت
الشجرة وعلى قوله تعالى والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار والذين
اتبعوهم باحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه الايه وعلى قوله تعالى من بعدهم ربنا اغفر لنا
ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان الايه فاعلم ان مجرد الانتقال

عند العلما

عند العلما لان الانتقال اما عن عمى او جهل واما رفض للحق بعد تبيينه بما عسى ان
لا يثبت له الاحتجاج به واما احتجاجهم بالايات فلا يصح لان قوله لقد رضي الله عن المو
منين اذ يبايعونك تحت الشجرة لا دلالة فيه على استمرار رضاه عنهم لانه مقيد
باذ واذ لما مضى ٥ واهل العربيه واستقرا اللغه شاهدان بذلك وقوله
تعالى ان الذين يبايعونك انما يبايعون الله يد الله فوق ايديهم فمن نكث فانما ينكث
على نفسه فبين تعالى انه لا يجوز النكث عليهم وعدم لزوم الاستقامه والاستمرار
وليس نكث بيعة رسول الله صلى الله عليه واله وسلم الا اتباع غير سبيل المومنين بالاجماع
المعلوم الذي ان جحده كابروا وعلم بطلان قوله ٥ وقد حكموا على انفسهم كما تقدم
ذكره انهم اعني من تقدم على امير المومنين كرم الله وجهه في الجنة قد اتبعوا غير سبيل
المومنين فثبت بحمد الله عدم احتجاجهم بهذه الايه بشهادة اهل العربيه واستقرا
لغة العرب واما قوله تعالى والسابقون الاولون الى اخرها وقوله تعالى من بعدهم
ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان الايه فلا يصح الاحتجاج بهما
لان المعنى والمراد بذلك من اراده الله وعناه بقوله ان الذين قالوا ربنا الله
ثم استقاموا الايه باجماع العترة عليهم السلام الذي ان جحده عاند وا
ولنا ايضا من الادله على حصول النكث منهم ما قدمنا من رواية زيد الى علي
عليه السلام عن علي كرم الله وجهه في الجنة من قوله يا بني رسول الله صلى الله عليه واله
وسلم وكنا بايعناه على السمع والطاعة الى قوله وان تمنعوا رسول الله صلى الله عليه
واله وسلم وذريته بعده مما تمنعون منه انفسكم وذراريكم الخبر وما قدمناه
في خطبة البتول الزهرى صلوات الله ورحمته وسلامه عليها من قولها انني
قبلة أأهضم تراث ابي الى ان قالت فانى حزتم بعد البيان ونكصتم بعد
الاقدام عن قوم نكثوا ايمانهم من بعد عهدهم وطعنوا في دينكم فلولا انه حصل
منهم النكث لم تنسبه اليهم وذكر وهذا واضح لا اشكال فيه ثم قال عليه السلام
وهم اعني من تقدم على امير المومنين كما تقدم ذكره فان عدلوا عن هذا وقالوا
خطيئتهم محجلة ونحن من ايمانهم على يقين ٥٥٥٥٥٥٥٥٥٥٥٥٥٥٥٥

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)